

(110) الْمَسَائِلُ كُدُوخٌ يَكْدَحُ بِهَا الرَّجُلُ وَجْهَهُ فَمَنْ شَاءَ أَبْقَى عَلَى وَجْهِهِ وَمَنْ شَاءَ تَرَكَ إِلَّا أَنْ يَسْأَلَ الرَّجُلُ ذَا سُلْطَانٍ أَوْ فِي أَمْرٍ لَا يَجِدُ مِنْهُ بُدًّا.⁴

(111) لِأَنَّ يَحْتَضِبَ أَحَدُكُمْ حُزْمَةً عَلَى ظَهْرِهِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ أَحَدًا فَيُعْطِيَهُ أَوْ يَمْنَعَهُ.⁵

(112) إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ (ص) بَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ إِلَى الْبَحْرَيْنِ يَأْتِي بِجَزَيْتِهَا وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ (ص) هُوَ صَاحِبَ أَهْلِ الْبَحْرَيْنِ وَأَمَرَ عَلَيْهِمُ الْعَلَاءَ بْنَ الْحَضْرَمِيِّ فَقَدِمَ أَبُو عُبَيْدَةَ بِمَالٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ فَسَمِعَتْ الْأَنْصَارُ بِقُدُومِ أَبِي عُبَيْدَةَ فَوَافَتْ صَلَاةَ الصُّبْحِ مَعَ النَّبِيِّ (ص) فَلَمَّا صَلَّى بِهِمُ الْفَجْرَ انصَرَفَ فَتَعَرَّضُوا لَهُ فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ (ص) حِينَ رَأَاهُمْ وَقَالَ أَظُنُّكُمْ قَدْ سَمِعْتُمْ أَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ قَدْ جَاءَ بِشَيْءٍ قَالُوا أَجَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ فَأَبْشِرُوا وَأَمَلُوا مَا يَسُرُّكُمْ فَوَاللَّهِ لَا الْفَقْرَ أَحْشَى عَلَيْكُمْ وَلَكِنْ أَحْشَى عَلَيْكُمْ أَنْ تُبْسَطَ عَلَيْكُمْ الدُّنْيَا كَمَا بُسِطَتْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ فَتَنَافَسُوهَا كَمَا تَنَافَسُوهَا وَتُهْلِكُكُمْ كَمَا أَهْلَكْتَهُمْ.⁶

(113) قَالَ أَنَسٌ (ر) كَانَ رَسُولُ اللَّهِ (ص) مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ خُلُقًا فَأَرْسَلَنِي يَوْمًا لِحَاجَةٍ فَقُلْتُ وَاللَّهِ لَا أَذْهَبُ. وَفِي نَفْسِي أَنْ أَذْهَبَ لِمَا أَمَرَنِي بِهِ نَبِيُّ اللَّهِ (ص). قَالَ فَخَرَجْتُ حَتَّى أَمَرَ عَلَى صَبِيَانٍ وَهُمْ يَلْعَبُونَ فِي السُّوقِ فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ (ص) قَابِضٌ بِقَفَايَ مِنْ وَرَائِي فَنَظَرْتُ إِلَيْهِ وَهُوَ يَضْحَكُ فَقَالَ “يَا أَنَسُ اذْهَبْ حَيْثُ أَمَرْتُكَ.” قُلْتُ نَعَمْ أَنَا أَذْهَبُ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ أَنَسُ وَاللَّهِ لَقَدْ خَدَمْتُهُ سَبْعَ سِنِينَ أَوْ تِسْعَ سِنِينَ مَا عَلِمْتُ قَالَ لِشَيْءٍ صَنَعْتُ لَمْ فَعَلْتُ كَذَا وَكَذَا. وَلَا لِشَيْءٍ تَرَكْتُ هَلًا فَعَلْتُ كَذَا وَكَذَا.¹

(114) مَنْ كَانَتْ لَهُ أَنْثَى فَلَمْ يَبْدِهَا وَلَمْ يُهِنِّهَا وَلَمْ يُؤَنِّزْ وَلَدَهُ عَلَيْهَا أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ.²

(115) عَنْ أَنَسٍ (ر) أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ (ص) فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ احْمِلْنِي قَالَ النَّبِيُّ (ص) إِنَّا حَامِلُوكَ عَلَى وَلَدٍ نَاقَةٍ قَالَ وَمَا أَصْنَعُ بِوَلَدِ النَّاقَةِ فَقَالَ النَّبِيُّ (ص) وَهَلْ تَلِدُ الْإِبِلَ إِلَّا النُّوقَ.³

⁴ أبو داود، الزكاة، باب ما يجوز فيه المسألة، رقم الحديث: 1396.

⁵ البخاري، البيوع، باب كسب الرجل و عمله بيده، رقم الحديث: 1932.

⁶ البخاري، الخرية، باب الجزية والمؤادعة مع أهل الحرب، رقم الحديث: 2924.

¹ أبو داود، الأدب، باب في الوقار، رقم الحديث: 4143.

² أبو داود، الأدب، باب في فضل من عال بيتيما، رقم الحديث: 4480.

³ أبو داود، الأدب، باب ما جاء في الوقار، رقم الحديث: 4346.

(116) مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرِسُ غَرْسًا إِلَّا كَانَ مَا أَكَلَ مِنْهُ لَهُ صَدَقَةٌ وَمَا سُرِقَ مِنْهُ لَهُ صَدَقَةٌ وَمَا أَكَلَ السَّبْعُ مِنْهُ فَهُوَ لَهُ صَدَقَةٌ وَمَا أَكَلَتِ الطَّيْرُ فَهُوَ لَهُ صَدَقَةٌ وَلَا يَزُرُّهُ أَحَدٌ إِلَّا كَانَ لَهُ صَدَقَةٌ.⁴

(117) مَنْ قَطَعَ سِدْرَةً صَوَّبَ اللَّهُ رَأْسَهُ فِي النَّارِ.⁵

(118) مَنْ قَتَلَ عُصْفُورًا عَبَثًا عَجَّ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَقُولُ يَا رَبِّ إِنَّ فَلَانًا قَتَلَنِي عَبَثًا وَلَمْ يَقْتُلْنِي لِمَنْفَعَةٍ.⁶

(119) ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَهُمْ عَذَابُ أَلِيمٍ الْمَنَانُ بِمَا أُعْطِيَ وَالْمُسْبِلُ إِزَارَهُ وَالْمُنْفِقُ سِلْعَتَهُ بِالْحَلْفِ الْكَاذِبِ.⁷

(120) الْحَلْفُ مَنْفَعَةٌ لِلسَّلْعَةِ مَحَقَّةٌ لِلْبِرْكَةِ.⁸

(121) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (ر) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ (ص) مَرَّ بِرَجُلٍ يَبِيعُ طَعَامًا فَسَأَلَهُ كَيْفَ تَبِيعَ فَأَخْبَرَهُ فَأُوحِيَ إِلَيْهِ أَنْ أَدْخِلْ يَدَكَ فِيهِ فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِيهِ فَإِذَا هُوَ مَبْلُولٌ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ص) لَيْسَ مِنَّا مَنْ غَشَّ.⁹

(122) عَنْ رِفَاعَةَ (ر) أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ النَّبِيِّ (ص) إِلَى الْمُصَلَّى فَرَأَى النَّاسَ يَتَبَايَعُونَ فَقَالَ يَا مَعْشَرَ التُّجَّارِ فَاسْتَجَابُوا لِرَسُولِ اللَّهِ (ص) وَرَفَعُوا أَعْنَاقَهُمْ وَأَبْصَارَهُمْ إِلَيْهِ فَقَالَ إِنَّ التُّجَّارَ يُبْعَثُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فُجَّارًا إِلَّا مَنْ اتَّقَى اللَّهَ وَبَرَّ وَصَدَقَ.¹⁰

(123) رَحِمَ اللَّهُ رَجُلًا سَمَحًا إِذَا بَاعَ وَإِذَا اشْتَرَى وَإِذَا افْتَضَى.¹

(124) مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا أَوْ وَضَعَ لَهُ أَظْلَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تَحْتَ ظِلِّ عَرْشِهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ.²

(125) إِنَّ أَعْظَمَ الذُّنُوبِ عِنْدَ اللَّهِ أَنْ يَلْقَاهُ بِهَا عَبْدٌ بَعْدَ الْكِبَائِرِ الَّتِي نَهَى اللَّهُ عَنْهَا أَنْ يَمُوتَ رَجُلٌ وَعَلَيْهِ دَيْنٌ لَا يَدْعُ لَهُ قَضَاءً.³

⁴ مسلم، المسافاة، باب فضل الغرس و الزرع، رقم الحديث: 2900.

⁵ أبو داود، الأدب، باب في قطع السدر، رقم الحديث: 4561.

⁶ النسائي، الضحايا، من قتل عُصْفُورًا بِعَثْرَتِهَا، رقم الحديث: 4370.

⁷ النسائي، الزكاة، المأْنُ بِمَا أُعْطِيَ، رقم الحديث: 2517.

⁸ البخاري، البيوع، باب {يَتَحَقَّقُ اللَّهُ الرِّيَاءَ...}، رقم الحديث: 1945.

⁹ أبو داود، البيوع، باب النهي عن العيْنِ، رقم الحديث: 2995.

¹⁰ الترمذي، البيوع، باب ما جاء في التُّجَّارِ و تسمية النبي (ص) إياهم، رقم الحديث: 1131.

¹ البخاري، البيوع، باب السُّهولة و السَّماحة في الشُّراء و البيع...، رقم الحديث: 1934.

² الترمذي، البيوع، باب ما جاء في إظهار اللعسیر و الرُّقْعِ به، رقم الحديث: 1227.

³ أبو داود، البيوع، باب في التَّشديد في الدَّيْنِ، رقم الحديث: 2901.

(126) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (ر) رَفَعَهُ قَالَ إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ أَنَا ثَالِثُ الشَّرِيكَيْنِ مَا لَمْ يَخُنْ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ فَإِذَا

خَانَهُ خَرَجْتُ مِنْ بَيْنِهِمَا.⁴

(127) أَعْطُوا الْأَجِيرَ أَجْرَهُ قَبْلَ أَنْ يَجِفَّ عَرْقُهُ.⁵

⁴ أبو داود، البيوع، باب في الشَّرِكَةِ، رقم الحديث: 2936.

⁵ ابن ماجه، الأحكام، باب أجر الأجرَاء، رقم الحديث: 2434.